ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

دور الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم" في مجال الوقاية من الفساد ومكافحتـــه

The role of the Algerian Transparency Network “We See You” in the field of preventing and combating corruption

"Dawr al-Shabakah al-Jazā'irīyah llshfāfyh "nrākm" fī majāl al-wiqāyah min al-fasād wmkāfḥth"

عكوش فتحي *
كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي- الأغواط
Fathi032014@gmail.com

شويرب جيلالي
كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي- الأغواط
djelloulchouireb 1979 @gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 29- 02- 2024 تاريخ قبول المقال: 06- 03- 2024 تاريخ نشر المقال: 10- 03- 2024

الملخص:

يعتبر التركيز على وضع التدابير الوقائية من الفساد ضمن السياسة الجنائية الرامية إلى مكافحة الفساد من الأمور الهامة في هذا المجال باعتبارها من أهم أوجه التصدي له والتي أصبحت جزء منها واعتمدت بموجب القانون رقم 06-01 المعدل والمتمم، ويبرز الاهتمام البالغ بالتدابير الوقائية من الفساد ومكافحته بالنص عليه ضمن الدستور وعلى إنشاء هيئة مختصة به ، فبعد التعديل الدستوري لسنة 2016 تمت دسترة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وتماشيا مع هذا السياق لا سيما نحو دعم الآليات الوقائية، كرس التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 التوجه نحو دعم الشفافية، والذي أفرز من خلاله سلطة جديدة، وبمقتضى ذلك صدر القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم هذه السلطة وصلاحياتها والذي أضاف لها مجموعة من الصلاحيات، حيث نص من ضمنها على استحداث شبكة افتراضية لدعم عمل المجتمع المدني هذه الأخيرة التي تم إطلاقها مؤخرا بتسمية الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم" ، لتشكل تعزيزا لمبادئ الشفافية وآليات التشاركية.

*المؤلف المرسل

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

الكلمات المفتاحية: التدابير الوقائية، دور الشبكة الجزائرية للشفافية، آليات التشاركية.

Abstract:

The focus on establishing preventive measures against corruption within the criminal policy aimed at combating corruption is considered one of the important matters in this field as it is one of the most important aspects of confronting it, which it became a part of and was adopted pursuant to Law No. 06-01 amended and supplemented, and the great interest in preventive measures against corruption and combating it is highlighted by the text. It is within the constitution and the establishment of a body specialized in it. After the constitutional amendment of 2016, the National Authority for Preventing and Combating Corruption was constitutionalized, and in line with this context, especially towards supporting preventive mechanisms, the last constitutional amendment of 2020 established the trend towards supporting transparency, through which it created the authority A new law was issued, pursuant to which Law No. 22-08 was issued specifying the organization of this authority and its powers, which added to it a set of powers, including the creation of a virtual network to support the work of civil society. The latter, which was recently launched under the name of the Algerian Network for Transparency "We See You", constitutes an enhancement, Principles of transparency and participatory mechanisms.□

Keywords: Preventive measures, The role of the Algerian Transparency Network, Participatory mechanisms.

مقدمة:

يعتبر النص على وضع التدابير الوقائية من الفساد في السياسة الجنائية الرامية إلى مكافحة الفساد من الأمور الهامة ذات الأولوية في هذا المجال باعتبارها من أهم أوجه التصدي له، والتي اعتمدت بموجب القانون رقم 06-01 (المعدل والمتم) المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وقد تم اعتماد التدابير الوقائية ضمن السياسة الجنائية في مجالات أخرى أيضا، حيث أنها لم تنحصر فقط في هذا القانون بل امتدت لتشمل نصوص قانونية أخرى.

وتتعد هذه التدابير المخولة لمختلف السلطات لا سيما المختصة منها في هذا المجال، والتي تعد من أهمها السلطة العليا المتخصصة بهذا المجال بعد تعديل الدستور ، والتي منحت لها صلاحيات الهيئة السابقة مع إضافة صلاحيات جديدة تماشيا مع الدور المنوط بها خاصة في مجال الوقاية ودعم الشفافية، والتي أولت اهتماما للتطورات التكنولوجية الحاصلة ودورها في تعزيز صلاحياتها، أين تم النص على استحداث آلية

افتراضية في القانون رقم 22-08 المحدد لتشكيلها وتنظيمها وصلاحياتها، بهدف تسهيل عملية انخراط المجتمع المدني وكذا في مجال دعم التشاركية ومبدأ الشفافية في الإطار العام المتعلق بالتدابير الوقائية، وهو ما انعكس حاليا في إطلاق الشبكة الجزائرية للشفافية.

من خلال هذا المستجد تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على استحداث الشبكة الجزائرية للشفافية من خلال التطرق لمكانتها في إطار الوقاية ومكافحة الفساد باعتبارها آلية موضوعة لدى السلطة العليا ودورها في دعم المجتمع المدني في المشاركة تسيير الشؤون العمومية، وبناء عليه نطرح الإشكالية التالية:

ما هو دور الشبكة الجزائرية للشفافية ضمن الإستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية المطروحة تم تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين:

نتطرق في المبحث الأول إلى **تعزيز صلاحيات السلطة العليا في مجال الوقاية من الفساد**، وفي المبحث الثاني إلى **تعزيز الشفافية والتشاركية في الوقاية ومكافحة الفساد عبر الشبكة الجزائرية للشفافية** بالاعتماد على المنهج التحليلي بشكل أساسي، مع الأخذ أيضا بالمنهج الوصفي في جوانب هذه البحث.

المبحث الأول: تعزيز صلاحيات السلطة العليا في مجال التدابير الوقائية من الفساد

ينصب الاهتمام بالتدابير الوقائية بداية في التصدي للفساد نظرا لطبيعة جرائم الفساد والتي يعد فيها الموظف والوظيفة العمومية والمال العام مستهدفين، وذلك نظرا لصعوبة إثباتها حيث تكون التدابير الوقائية أولوية وأنسب من المعالجة التي تكون ضرورة حتمية، ولأهمية التدابير الوقائية بشكل كبير أدى ذلك لاعتمادها ضمن السياسة الجنائية في عدة نصوص قانونية، من بينها ضمن القانون رقم 06-01 (المعدل والمتمم).

وتعد هذه السلطة العليا المستحدثة بعدل تعديل الدستور أهم هيئة منوط بها هذا العمل الوقائي بصفة متخصصة (**المطلب الأول**) ، وهو ما يتضح بالنظر في الصلاحيات المخولة لها التي تتجه كثيرا نحو الجانب الوقائي، هذه الصلاحيات التي من بينها وضع آلية افتراضية مساعدة لها بعد بروز ضرورة الاستفادة من التطورات التكنولوجية الكبيرة الحاصلة في وقتنا الراهن، ووضع الرقمنة في خدمة الأهداف العمومية، وهو الأمر الذي تجسد بعد إطلاق الشبكة الجزائرية للشفافية في إطار دعم التدابير الوقائية بشكل عام، ودعم دور المجتمع المدني ومختلف الفاعلين المعنيين (**المطلب الثاني**).

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

المطلب الأول: السلطة المتخصصة بالتصدي للفساد بعد تعديل الدستور سنة 2020

بعد تعديل الدستور سنة 2020 [1] نص المؤسس الدستوري على إنشاء سلطة عليا المتخصصة بالتصدي للفساد في المادة (204) منه: " السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته مؤسسة مستقلة".[2]

وبذلك تم استبدال تسمية الهيئة الوطنية التي أنشأت سنة 2006 بموجب القانون رقم 06-01 بنص (المادة 17) منه بالسلطة العليا، وذلك قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، حيث نص المؤسس الدستوري في المادة (204) على أن هذه السلطة العليا مؤسسة مستقلة بينما نص في تعديل الدستور سنة 2016 في المادة (202 فقرة 01) على أن الهيئة الوطنية سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية، كما تضمنت الفقرات (2) و(3) من نفس المادة ضمانات استقلاليتها مثل أداء اليمين من أعضائها وحمايتهم من شتى أنواع الضغوط والتهديدات خلال ممارسة مهامهم، في حين ترك التكييف القانوني للسلطة العليا وضمانات استقلالها للقانون بعد التعديل الدستوري لسنة 2020. [3]

ووفقا لذلك منحت لها صلاحيات جديدة نص عليها دستوريا بالمقارنة مع الأحكام الدستورية السابقة المتعلقة بالهيئة السابقة، لا سيما إخطار السلطة القضائية ومجلس المحاسبة كلما عاينت وجود مخالفات، وعند الاقتضاء إصدار أوامر للمؤسسات والأجهزة المعنية، إبداء الرأي حول النصوص القانونية ذات الصلة بمجال اختصاصها، المساهمة في أخلقة الحياة العامة والمساهمة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد والوقاية ومكافحة الفساد، المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد، متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد. [4]

بالإضافة إلى ذلك نص المؤسس الدستوري في المادة (205) على أن تنظيم وتشكيل هذه السلطة العليا وكذا صلاحيات أخرى يحدد عن طريق القانون، بعكس تشكيل وتنظيم الهيئة الوطنية السابقة الذي كان عن طريق التنظيم.

وبمقتضى الدستور صدر القانون رقم 22-08 [5] الذي نص في المادة (42) منه على أنه تحل تسميتها محل تسمية الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في جميع النصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول ابتداء من تاريخ نشره.[6]

وإضافة لصلاحياتها الدستورية، نص القانون رقم 22-08 على الصلاحيات الأخرى المخولة لها وبموجب هذا القانون فإن إنشاءها جاء بهدف تحقيق أعلى مؤشرات النزاهة والشفافية في تسير الشؤون العمومية وتتولى صلاحيات أخرى فضلا عن صلاحياتها الدستورية[7]، وذلك حتى تتسجم مع إنشاء هذه السلطة

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

العليا فزيادة على ما كان مخولا للهيئة الوطنية فإن للسلطة العليا صلاحيات ترتبط بمجال تحقيق النزاهة والشفافية ونذكر منها:

تعزيز قواعد الشفافية والنزاهة في تنظيم الأنشطة الخيرية والدينية والثقافية والرياضية وفي المؤسسات العمومية والخاصة، من خلال إعداد ووضع حيز العمل الأنظمة المناسبة للوقاية من الفساد ومكافحته.

صلاحية التقييم الدوري للأدوات القانونية المتعلقة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والتدابير الإدارية وفعاليتها في هذا المجال، واقتراح الآليات المناسبة لتحسينها.[8]

وتتولى متابعة مدى امتثال الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمؤسسات الاقتصادية والجمعيات والمؤسسات الأخرى للالتزام بالمطابقة لأنظمة الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.[9]

وتتضمن هذه المتابعة التأكد من وجود أنظمة الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ومدى فعاليتها ومدى جودتها وملاءمة تنفيذها، وتهدف التوصيات التي تصدرها السلطة العليا في هذا المجال إلى المساعدة في وضع الإجراءات والتدابير لكل هيئة أو مؤسسة معنية.[10]

تتولى التحريات الإدارية والمالية في مظاهر الإثراء غير المشروع لدى الموظف العمومي الذي لا يمكنه تبرير الزيادة المعتبرة في ذمته المالية.[11]

وقد خولت بعدة صلاحيات زيادة على ما تم ذكره ، كما يعد ضمن صلب صلاحيات السلطة العليا التي أخذت تسمية جديدة عن الهيئة السابقة تحقيق أعلى مؤشرات النزاهة والشفافية[12]، وذلك لأهمية هذا المبادئ والقواعد المتطلبة لتحقيقها الوثيقة بالتدابير الوقائية، وهذا بناء على نص المؤسس الدستوري في المادة 205 من التعديل الدستوري ".[13]

وبالتالي فإن مبادئ الشفافية أصبحت من المبادئ الأساسية لعمل السلطة العليا، وهذا التركيز على مبادئ الشفافية إنما يعد تعزيزا للمبادئ الوقائية من الفساد والتي تكتسي أولوية وأهمية بالغة ضمن إستراتيجية التصدي للفساد.

وفي سياق الاهتمام بالاستفادة في التطورات التكنولوجية والتوجه نحو الرقمنة خولت للسلطة العليا صلاحية وضع شبكة تفاعلية.[14]

المطلب الثاني: استحداث الشبكة الجزائرية للشفافية

تنص المادة (04) من القانون رقم 22-08 التي تنص على أنه: " ... وضع شبكة تفاعلية تهدف إلى إشراك المجتمع المدني وتوحيده وترقية أنشطته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ".[15]

وبموجب هذه المادة تم إطلاق شبكة تفاعلية ، وبالتالي تم تطبيق هذه الأحكام القانونية في وضع منصة رقمية خاصة تحت تسمية الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم" ، حيث تم الإطلاق الرسمي لها ابتداء من 23 أكتوبر 2023 في الملتقى الوطني للإعلان عن الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"[16]، والتي استحدثت نتيجة المجهود المشترك بين السلطة التنفيذية ممثلة في وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية والسلطة العليا بالمشاركة مع الجماعات المحية وممثلي الجمعيات، وهي موجهة للجمعيات والمؤسسات البحثية والمؤسسات الإعلامية.[17]

هذه الشبكة هي منصة رقمية لتسهيل الحصول على المعلومات والمعطيات المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، وكذلك تشكل مجالا للتبليغ عن الفساد من طرف فعاليات المجتمع المدني بصفة آمنة ومؤمنة، بالشكل المبسط لتسهيل التبليغ عن بعد.

وتتولى ما يلي:

تسمح لمستعملي المنصة الرقمية بتبادل التجارب والخبرات والممارسات الفضلى للوقاية من الفساد ومكافحته في أماكن العمل.

تسمح بتحميل كل الوثائق والاستمارات التي لها علاقة بالانخراط بالشبكة.

نشر الإعلانات الخاصة بمختف الأنشطة التي تقوم بها السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

تسمح بتحميل المقالات والبحوث التي تم الموافقة على نشرها بالمنصة، مع احترام الإجراءات المعمول بها في حماية الملكية الفكرية والحقوق المجاورة، وبعد الموافقة من صاحب المقال.

نشر الإحصائيات والبيانات في حينها التي لها علاقة بالفساد بصفة عامة.

إجراء دراسات استقصائية وصبر الآراء وتحقيقات رقمية مفتوحة على كل أعضاء الشبكة.

تبادل الآراء والنقاش داخل منتديات متخصصة تتناول مواضيع ذات الصلة، تحت تسمية " مواضيع الأسبوع.

تقديم الشهادات والتبليغ عن الفساد في شكل استمارة مرفقة بالمنصة مع تمكين تحميل الوثائق الثبوتية المرفقة بالتبليغ.[18]

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

كما وضح الميثاق المحدد لآليات وشروط الانخراط في هذه الشبكة كل الجوانب التقنية المرتبطة بالتسجيل بها وذلك لتسهيل استعمالها، حيث أنها تقوم بتسهيل النشر والتواصل وتسمح بإمكانية نشر البحوث الأكاديمية والدراسات لديها، والقيام بنشر التقارير الخاصة بالجمعيات، نشر التقارير الصحفية، تقديم الشهادات والتبليغ عن الفساد من قبل أعضاء المنصة ولا تكون مقبولة إلا إذا كانت موافقة لنص (المادة 06) القانون رقم 22-08 ، والتي تشترط لقبول ذلك أن يحتوي على عناصر تتعلق بأفعال الفساد والعناصر الكافية لتحديد هوية المبلغ أو المخطر وأن يكون ذلك مكتوبا وموقعا.[19]

والغرض العام للشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم" هو توفير **فضاء تشاركي**، وبصفة مدمجة من أجل تنفيذ ومتابعة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للتصدي للفساد، وذلك بتأمين مجال رقمي داعم للمجتمع المدني يسمح تبادل الخبرات والتجارب والمعارف والمعلومات فيما بينها، ويؤمن إطار لتقديم الشهادات والتبليغ عن الفساد.

ويهدف إطلاق هذه الشبكة إلى لتحقيق الغرض العام الذي تسعى له من خلال:

رصد ومتابعة التقدم المحرز لتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة لدى الجماعات المستهدفة المعنية بتنفيذ السياسات العمومية، سواء بالنسبة للمؤسسات العمومية وكذا القطاع الاقتصادي العام والخاص.

توفير فضاء رقمي آمن، والسهر على تسييره وإدارته، يسمح بنقل المقالات والبحوث التي لها علاقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، ومجالا للحصول على المعلومات والوثائق المتخصصة.

تنظيم دورات تدريبية بهدف التكوين ورفع القدرات في المجالات المتخصصة بالوقاية من الفساد ومكافحته والمواضيع الأخرى ذات الصلة.

تنظيم متلقيات وندوات تحسيسية وإعلامية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته على الصعيد الوطني والجهوي والمحلي، وكذا المشاركة في أنشطة المجتمع المدني في المجالات ذات الصلة.

القيام بدراسات استقصائية ومسحية وصبر الآراء حول مختلف الظواهر التي لها علاقة بالفساد، ونشر الإحصائيات والبيانات.

تعد التقارير الدورية في مجال نشاط الشبكة.

وتتكون هذه الشبكة من ممثلين للمجتمع المدني الذين يعلنون انخراطهم وفق الآليات والشروط المحدد في ميثاق الانخراط الذي أعدته دون أن يترتب عن ذلك أي التزامات مالية. [20]

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

المبحث الثاني: تعزيز الشفافية والتشاركية في الوقاية ومكافحة الفساد عبر الشبكة الجزائرية للشفافية

تتعدد صلاحيات السلطة العليا في إطار الإستراتيجية الوطنية الهادفة إلى تعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد والوقاية ومكافحة الفساد، والتي أتيح لها إمكانية استعمال الوسائل التكنولوجية حيث تعد الشبكة الجزائرية آلية لتعزيز صلاحياتها في مجال الشفافية (**المطلب الأول**)، كما أن اعتماد هذه الشبكة الرقمية يرتبط بدعم التشاركية لمختلف الفاعلين الذين يسمح لهم بالانخراط ضمنها (**المطلب الثاني**).

المطلب الأول: تعزيز صلاحيات السلطة العليا في مجال الشفافية

يعد اعتماد الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم " دعامة للدور المخول للسلطة العليا في مجال تعزيز مبادئ الشفافية ، والتي تعتبر من المبادئ الأساسية في إطار إستراتيجية التصدي للفساد خاصة في إطاره الوقائي وتدعيم التشاركية.

وقد نص القانون رقم 06-01 (المعدل والمتمم) على هذه المبادئ المتعلقة بالشفافية ضمن التدابير الوقائية من الفساد في القطاع العام، حيث شملت مجالات مختلفة:

في مجال التوظيف تنص (المادة 03) على أنه: " تراعى في توظيف مستخدمي القطاع العام وفي تسيير حياتهم المهنية القواعد الآتية:

مبادئ النجاعة والشفافية .... ".

وفي مجال التصريح بالممتلكات تنص (المادة 04) على أنه: " قصد ضمان الشفافية في الحياة السياسية والشؤون العمومية، يلزم الموظف العمومي بالتصريح بممتلكاته ".

وتنص (المادة 09) في مجال الصفقات العمومية على أنه: " يجب أن تؤسس الإجراءات المعمول بها في مجال الصفقات العمومية على قواعد الشفافية والمنافسة ... ".

كما تنص (المادة 10) في مجال تسيير الأموال العمومية على أنه: " تتخذ التدابير اللازمة لتعزيز الشفافية والمسؤولية والعقلانية في تسيير الأموال العمومية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.... ".

وتنص (المادة 11) في إطار الشفافية في التعامل مع الجمهور على أنه يتعين على المؤسسات والإدارات والهيئات العمومية لإضفاء الشفافية على كيفية تسيير الشؤون العمومية أن تلتزم أساسا باعتماد إجراءات وقواعد تمكن الجمهور من الحصول على معلومات تتعلق بتنظيمها وسيرها وكيفية اتخاذ القرارات فيها، وتبسيط الإجراءات الإدارية، ونشر معلومات تحسيسية عن مخاطر الفساد في الإدارة العمومية، والرد على

ردمد ورقي: 9971- 2571 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2024 المجلد: الثامن العدد: الأول ص.ص: 742- 755

شكاوى المواطنين وعرائضهم ، وتسبيب قراراتها عندما تصدر في غير صالح المواطن ، وأن تبين طرق الطعن المتعلقة بها.

وفي مجال التدابير الوقائية في القطاع الخاص بموجب نص (المادة 13) التي تنص على اتخاذ تدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، و أن هذه التدابير يجب أن تنص تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص.

وتنص (المادة 15) في مجال مشاركة المجتمع المدني على وجوب تشجيع مشاركته في التصدي للفساد بتدابير تعتمد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ".

وبالتالي فقد أوجب المشرع الجزائري احترام هذه المبادئ المتعلقة بالشفافية في كل القطاعات العامة والخاصة أي في جميع المؤسسات التابعة لهما.

المطلب الثاني: ارتباط اعتماد الشبكة الجزائرية للشفافية بدعم التشاركية

يعد التجسيد المعاصر لآليات دعم الشفافية من خلال الأهداف الرامية لرقمنة المؤسسات العمومية بشكل عام لوضع كافة السبل المتاحة لتمكين المواطن والمجتمع المدني من المشاركة في تسيير الشؤون العمومية، وفي إطار الوقاية ومكافحة الفساد فإن وضع هذه الشبكة يشكل تعزيزا ودعما للآليات التشاركية للمجتمع المدني في هذه المجال عبر الوسائل التكنولوجية.

وتعتبر التشاركية مبدأ أقرته كافة الدساتير بداية من دستور سنة 1963 الذي نصت ديباجته، ودستور سنة 1979 من خلال ديباجته أيضا، ودستور سنة 1989 الذي وسع في هذا المجال، وهو ما جسده دستور سنة 1996.[21]

إلى غاية التعديل الدستوري الأخير الذي نص في ديباجته على المشاركة في تسيير الشؤون العمومية لكل المواطنين والمجتمع المدني، بما فيه الجالية الجزائرية بالخارج ".[22]

وقد تم بموجب تعديل الدستور الأخير سنة 2020 وضع سلطة خاصة في مجال التصدي للفساد وفقا للتسمية الجديدة وهي السلطة العليا، مع إخراجها من دائرة المؤسسات الدستورية الاستشارية ومنحها دورا رقابيا جديدا بالمقارنة مع الهيئة الوطنية سابقا هذا التوجه وتدعيما له، حيث أدرجها المؤسس الدستوري ضمن الباب الرابع الخاص بمؤسسات الرقابة. [23]

ومن الصلاحيات المستحدثة التي خولت لهذه السلطة العليا تمكينها من استعمال الوسائل التكنولوجية وذلك في ظل الرقمنة الرائجة حاليا بغية وضعها في خدمة المبادئ الرامية لتعزيز التشاركية، وهو ما يعكسه فعلا وضع هذه الشبكة الافتراضية التي تمكن من تبسيط الإجراءات التي تخدم هذه الآلية التشاركية.

وهذا ما يؤكد الاهتمام المتواصل من خلال دعم آليات الديمقراطية التشاركية بالوسائل الوسائل التكنولوجية لما لها من أهمية في مجال تعزيز الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، في ظل استقرار وتوسع اعتماد التشاركية بعد حتمية اعتمادها، والذي أكده النص على تقنينها بهذا المصطلح بعدما تم التوجه نحو تعزيز دور المواطنين في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية المحلية، والتي كانت بداية في قانون البلدية الصادر سنة 2011، القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية (المعدل والمتمم)[24]، في المواد من 11 إلى 14 منه لهذا المجال تحت عنوان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية[25]، ثم تمت دسترتها بهذا المصطلح بعد التعديل الدستوري لسنة 2016، بهدف تجسيد التشاركية من خلال تقريب المواطن من الإدارة ودمجه في واقع تسيير الشأن العمومي، وتم تكرس ذلك بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020.

وتواصل تفعيل هذا التوجه بكل السبل الممكنة التي تعزز مكانة تقريب المواطن من الإدارة عبر التواجد والاطلاع والحصول على المعلومة بكل شفافية ووضعه كشريك استشاري، إلى تأطيره في شكل جمعوي بموجب قانون الجمعيات الذي للدفع في اتجاه مجال المشاركة في تسيير الشؤون العمومية، وازدهر تطبيق التشاركية ليتم استحداث المرصد الوطني للمجتمع المدني بموجب المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المتعلق بالمرصد الوطني المجتمع المدني[26]، كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، والذي له دور تشاركي في إطار لمهامه، حيث نصت (المادة 04) منه على أن المرصد يساهم في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة، ويقدم آراء وتوصيات واقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وانشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة، وأنه يشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية[27]، ويضم المرصد تشكيلة متعددة حيث يتشكل من الجمعيات، والنقابات والمنظمات الوطنية والمهنية والمنظمات والمؤسسات المدنية الأخرى، وأعضاء من الكفاءة الوطنية للمجتمع المدني.[28]

وفي ظل الرقمنة الحالية والتي تعد أحد أقرب الآليات لتفعيل نشاط المجتمع المدني، وكذا من أهم آليات الوقاية من الفساد ومكافحته، تم إطلاق هذه الشبكة تطبيقا لنص المادة (04) من القانون رقم 22-08 لتشكل تجسيدا واقعيا لتوظيف الرقمنة ودورها في تسريع وتبسيط تحقيق هذه الأهداف، حيث أن اعتماد الرقمنة عموما أصبح من المتطلبات الملحة والتي تحولت إلى أمر طبيعي، إذا لا يمكن في ظل هذا التطور عدم الاستفادة منه، وهو ما يعكسه وجود الشبكة الجزائرية للشفافية الموجهة لخدمة المجتمع المدني بكافة فعالياته، وهو ما يعد تدعيما لتفعيل مبادئ الشفافية التي تخدم الديمقراطية التشاركية، حيث لا يخفى دور الوسائل الالكترونية في المساهمة في تعزيز المشاركة في تسيير الشؤون العمومية سواء في الإعلام والاطلاع والتفاعل وغيرها مما يسمح به استخدامها في إطار المساهمة في التشارك والتواصل مع المؤسسات المعنية، وهو ما

يعكس الارتباط بين هذه الشبكة الافتراضية كأحد الأدوات الموضوعة لخدمة جميع هذه الأهداف التي تصب في خدمة الصالح العام.

الخاتمة:

بعد التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 تم وضع سلطة بديلة مكلفة بالتصدي للفساد وفقا للتسمية الجديدة هي السلطة العليا ، وإخراجها من دائرة المؤسسات الدستورية الاستشارية ومنحها دورا رقابيا بالمقارنة مع الهيئة الوطنية التي كانت من بين الهيئات الاستشارية.

ومن بين الصلاحيات الجديدة لهذه السلطة العليا مقارنة بتلك التي كانت مخولة للهيئة السابقة، النص على وضع منصة افتراضية، وقد جسد هذا مؤخرا بوضعها تحت تسمية الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"، في إطار الإستراتيجية الوطنية للتصدي للفساد، وذلك دعما للتدابير الوقائية بصفة أكثر من خلال تعزيز مبادئ الشفافية والتشاركية التي تمكن المجتمع المدني من المشاركة في تسيير الشؤون العمومية والمساهمة في الوقاية من الفساد ومكافحته، بوضع التطورات التكنولوجية والاستفادة منها خدمة لهذا الغرض.

وتم استحداث الشبكة بناء على نص المادة (05) من القانون رقم 22-08 التي أضيفت لها بدرجة أساسية تسمية الشفافية، وذلك لأهمية المبادئ المتعلقة بها والقواعد المتطلبة لتحقيقها وارتباطها الوثيقة بالتدابير الوقائية، وهذا بناء على ما نص عليه المؤسس الدستوري في المادة (205) بعد تعديل الدستور سنة 2020، والذي منح للسلطة العليا عدة صلاحيات دستورية.

وجاء المستجد ضمن تجسيد هذه الإستراتيجية في التنفيذ والمتابعة بوضع الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم " لإعطاء دفعة أخرى نحو تعزيز التوجهات المتعلقة بالشفافية والوقاية ومكافحة الفساد ودعم التشاركية، وهي أهداف مشتركة حيث يعد دعم التشاركية لا سيما للمجتمع المدني أحد العوامل المساهمة في تعزيز عمل السلطة العليا بغية التصدي للفساد، وهو ما يتضح من خلال النظر في الصلاحيات الدستورية والقانونية لهذه الأخيرة والمهام والأهداف المسندة للشبكة الافتراضية.

وهو ما يجسد الاهتمام المتواصل من خلال الاعتماد على الوسائل التكنولوجية الحديثة في ظل التوجه العام نحو الرقمنة، ووضعها ضمن مجال تعزيز الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

ومن خلال هذه الورقة البحثية توصلنا إلى النتائج التالية:

- منح السلطة العليا للشفافية والوقاية ومكافحة الفساد صلاحيات دستورية وقانونية جديدة لاسيما في مجال الإخطار.

- الاهتمام بالرقمنة في مجال الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد .
- تجسيد الاهتمام بإطلاق آلية افتراضية تحت تسمية الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم".
- تعزيز دور المجتمع المدني من خلال هذه الشبكة.
- مساهمة إطلاق هذه الشبكة في دعم التشاركية .

وخلصنا إلى تقديم التوصيات التالية:

- إتاحة إمكانية انخراط المواطن ضمن الشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم".
- منح دور لهذه الشبكة في مجال تعزيز دور المواطن في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية.

الهوامش:

1- المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، (ج.ر) العدد 82 لسنة 2020.

2- (المادة 204) من التعديل الدستوري لسنة 2020.

3- سرباح أحمد – جباري زين الدين، **السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كألية دستورية وقانونية جديدة لمكافحة الفساد**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 01، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر 2023، ص 778.

4- (المادة 205) من التعديل الدستوري لسنة 2020.

5- قانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022، يحدد لتنظيمها السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها (ج.ر) العدد 32، المؤرخة في 14 مايو سنة 2022.

6- (المادة 42) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

7- (المادة 04) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

8- (المادة 04) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

9- (المادة 07) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

10- (المادة 08) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

11- (المادة 05) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

12- (المادة 04) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

13- (المادة 205) من التعديل الدستوري لسنة 2020.

14- (المادة 04) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

15- (المادة 04) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.

16- الموقع الالكتروني وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية : https://www.interieur.gov.dz
-اطلع على الموقع الموقع الاليكتروني https://elaane.dz
17- الموقع الالكتروني للشبكة الجزائرية للشفافية : https://naracom.hatplc.dz
18- الميثاق المحدد لآليات وشروط الانخراط في المنصة الافتراضية للشبكة، الموقع الالكتروني للشبكة : https://naracom.hatplc.dz
19- (المادة 06) من القانون رقم 22-08 مؤرخ في 05 مايو سنة 2022.
20- الميثاق المحدد لآليات وشروط الانخراط في المنصة الافتراضية للشبكة، الموقع الالكتروني للشبكة : https://naracom.hatplc.dz
21- فريد دبوشة، **إشراك المواطن في صنع القرار على المستوى المحلي: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية**، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 55، العدد 02، كلية الحقوق،جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة 2018، ص 58-59.
22- ديباجة الدستور ، التعديل الدستوري لسنة 2020.
23- سرباح أحمد – جباري زين الدين، مرجع سابق، ص 778.
24- القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، (ج.ر) العدد 37، المؤرخة في 03 يوليو سنة 2011 (المعدل والمتمم).
25- المواد من 11 إلى 14 من القانون رقم 11-10 (المعدل والمتمم).
26- المرسوم الرئاسي رقم 21-139 مؤرخ في 12 أبريل سنة 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني (ج.ر) العدد 29، المؤرخة في 18 أبريل سنة 2021.
[27]- (المادة 04) من المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.
[28]- (المادة 06) من المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: النصوص القانونية
التعديل الدستوري لسنة 2020 الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020 (ج.ر) العدد 82 لسنة 2020.
القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية (المعدل والمتمم)، (ج.ر) العدد 37، المؤرخة في 03 يوليو سنة 2011.
القانون رقم 22-08 المؤرخ في 05 مايو سنة 2022، المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها (ج.ر) العدد 32، المؤرخة في 14 مايو سنة 2022.
المرسوم الرئاسي رقم 21-139 مؤرخ في 12 أبريل سنة 2021، المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني (ج.ر) العدد 29، المؤرخة في 18 أبريل سنة 2021.
ثانيا: المقالات

سرباح أحمد – جباري زين الدين، **السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كآلية دستورية وقانونية جديدة لمكافحة الفساد**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 01، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر 2023.

فريد دبوشة، **إشراك المواطن في صنع القرار على المستوى المحلي: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية**، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 55، العدد 02، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة 2018.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية : https://www.interieur.gov.dz

الموقع الالكتروني للشبكة الجزائرية للشفافية " نراكم" : https://naracom.hatplc.dz

LIST OF REFERENCES AND SOURCES IN ROMAN SCRIPT

'awla: alnusus alqanunia

altaedil aldusturiu lisanat 2020 alsaadir bimujib almarsum alriyasii raqm 20-442 almuarikh fi 30 disambir sanat 2020 almutaealiq bi'iisdar altaedil aldusturii almasadiq ealayh fi aistifta' 'awal nufimbir sanat 2020 (ja.ra) aleadad 82 lisanat 2020.

alqanun raqm 11-10 almuarikh fi 22 yuniu sanat 2011 almutaealiq bialbaladia (almueadal walmutamimi), (ja.ri) aleadad 37, almuarikhat fi 03 yuliu sanat 2011.

alqanun raqm 22-08 almuarikh fi 05 mayu sanat 2022, almuhadad litanzim alsultat aleulya lilshafaafiat walwiqayat min alfasad wamukafahatih watashkiliha wasalahiaatiha (ja.ri) aleadad 32, almuarikhat fi 14 mayu sanat 2022.

almarsum alriyaasiu raqm 21-139 muarikh fi 12 'abril sanatan 2021, almutaealiq bialmarsad alwatanii lilmujtamae almadanii (ja.ra) aleadad 29, almuarikhat fi 18 'abril sanat 2021.

thanian: almaqalat

sarbah 'ahmad - jabari zayn aldiyn, alsultat aleulya lilshafaafiat walwiqayat min alfasad wamukafahatih kaliat dusturiat waqanuniat jadidat limukafahat alfasadi, majalat aleulum alqanuniat walaijtimaeiati, almujalad 08, aleadad 01, jamieat zayaan eashur bialjilfati, aljazayir 2023.

farid dabuwshat, 'iishrak almuatin fi sune alqarar ealaa almustawaa almahaliy: min aldiymuqratiat altamthiliat 'iilaa aldiymuqratiat altasharukiati, almajalat aljazayiriat lileulum alqanuniat walsiyasiati, almujalad 55, aleadad 02, kuliyat alhuquq jamieat aljazayir 1 bin yusif bin khidat 2018.